سلسلة أصول علم الحديث (١٧)

التحبير الحثيث

في

المبادئ العشرة لعلم الحديث

تأليف

أبي الحسن علي بن حسن بن علي العريفي الأثري

غفر الله له ولشيخه وللمسلمين

التَّحْبِيرُ الحَثِيثُ
فِي
المَبَادِئُ العَشَرَةُ لِعِلْمِ الحَدِيثِ

حُقوقُ الطبع مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٦ هـ ٢٠٢٤

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سِلْسِلَةُ أُصُولِ عِلْمِ الحَدِيثِ (١٧)

التَّحْبِيرُ الحَثِيثُ
فِي
المَبَادِئُ العَشَرَةُ لِعِلْمِ الحَدِيثِ

تَأْلِيفُ
أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ العُرَيْفِيِّ الأَثَرِيِّ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِشَيْخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ
مَبَادِئِ عِلْمِ الْحَدِيثِ

أَوَّلًا: حَدُّهُ:

عِلْمُ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ: هُوَ عِلْمٌ بِأُصُولٍ وَقَوَاعِدَ، يُعْرَفُ بِهَا أَحْوَالُ السَّنَدِ وَالْمَتْنِ مِنْ حَيْثُ الْقَبُولُ وَالرَّدُّ.(١)

ثَانِيًا: مَوْضُوعُهُ:

السَّنَدُ وَالْمَتْنُ مِنْ حَيْثُ الْقَبُولُ وَالرَّدُّ.(٢)

---

(١) انْظُرْ: «النُّكَتَ عَلَىٰ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٢٢٥)، وَ«تَدْرِيبَ الرَّاوِي فِي شَرْحِ تَقْرِيبِ النَّوَاوِي» لِلسُّيُوطِيِّ (ج١ ص٢٦)، وَ«الْبَحْرَ الَّذِي زَخَرَ فِي شَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْأَثَرِ» لَهُ (ج١ ص٢٢٧)، وَ«الْيَوَاقِيتَ وَالدُّرَرَ فِي شَرْحِ نُخْبَةِ ابْنِ حَجَرٍ» لِلْمُنَاوِيِّ (ج١ ص٢٣١)، وَ«قَوَاعِدَ التَّحْدِيثِ مِنْ فُنُونِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» لِلْقَاسِمِيِّ (ص٧٥)، وَ«التَّوْضِيحَ الْأَبْهَرَ لِتَذْكِرَةِ ابْنِ الْمُلَقِّنِ فِي عِلْمِ الْأَثَرِ» لِلسَّخَاوِيِّ (ص٢٨)، وَ«الْغَايَةَ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لَهُ (ص٦٦)، وَ«فَتَحَ الْمُغِيثِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْحَدِيثِ» لَهُ أَيْضًا (ص٢٢)، وَ«شَرْحَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحَاتِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْمُلَّا عَلِيٍّ الْقَارِيِّ (ص١٥٥)، وَ«النُّكَتَ الْوَفِيَّةَ بِمَا فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ» لِلْبِقَاعِيِّ (ج١ ص٦٣)، وَ«فَتْحَ الْبَاقِي بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ» لِزَكَرِيَّا الْأَنْصَارِي (ج١ ص٩٢)، وَ«جَوَاهِرَ الْأُصُولِ» لِلْفَارِسِيِّ (ص١٥)، وَ«شَرْحَ الْمَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيَّةِ» لِابْنِ عُثَيْمِينَ (ص١١).

(٢) انْظُرْ: «تَدْرِيبَ الرَّاوِي فِي شَرْحِ تَقْرِيبِ النَّوَاوِيِّ» لِلسُّيُوطِيِّ (ج١ ص٢٧)، وَ«الْبَحْرَ الَّذِي زَخَرَ فِي شَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْأَثَرِ» لَهُ (ج١ ص٢٢٧)، وَ«الْيَوَاقِيتَ وَالدُّرَرَ فِي شَرْحِ نُخْبَةِ ابْنِ حَجَرٍ» لِلْمُنَاوِيِّ (ج١ ص٢٣١)، وَ«صَفْوَةَ الْمُلَحِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيِّ فِي فَنِّ الْمُصْطَلَحِ» لِلدِّمْيَاطِيِّ (ص٣٠)، وَ«فَتْحَ الْبَاقِي بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ =

ثَالِثًا: ثَمَرَتُهُ:

مَعْرِفَةُ الْمَقْبُولِ مِنَ الْمَرْدُودِ مِنَ الْحَدِيثِ، وَبِذَلِكَ تُصَانُ الشَّرِيعَةُ الْمُطَهَّرَةُ.(١)

رَابِعًا: اسْتِمْدَادُهُ:

مِنْ كَلَامِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَرُوَاتِهِ، وَأَئِمَّةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَالِاجْتِهَادِ الْمُسْتَنِدِ إِلَىٰ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.(٢)

خَامِسًا: وَاضِعُهُ:

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِي هَذَا الْعِلْمِ؛ كَعِلْمٍ مُسْتَقِلٍّ هُوَ: الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّامَهُرْمُزِيُّ، الْمُتَوَفَّىٰ سَنَةَ: «٣٦٠ هـ»: فِي كِتَابِهِ: «الْمُحَدِّثِ الْفَاصِلِ بَيْنَ الرَّاوِي وَالْوَاعِي»، لَكِنَّهُ لَمْ يَسْتَوْعِبْ.(٣)

=

الْعِرَاقِيِّ» لِزَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ (ج١ ص٩٢)، وَ«قَوَاعِدَ التَّحْدِيثِ مِنْ فُنُونِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» لِلْقَاسِمِيِّ (ص٧٥)، وَ«شَرْحَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحَاتِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْمُلَّا عَلِيٍّ الْقَارِيِّ (ص١٥٥)، وَ«النُّكَتَ الْوَفِيَّةَ بِمَا فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ» لِلْبِقَاعِيِّ (ج١ ص٦٣)، وَ«شَرْحَ الْمَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيَّةِ» لِابْنِ عُثَيْمِيْنِ (ص١١).

(١) انْظُرْ: «تَدْرِيبَ الرَّاوِي فِي شَرْحِ تَقْرِيبِ النَّوَاوِيِّ» لِلسُّيُوطِيِّ (ج١ ص٢٦)، وَ«الْبَحْرَ الَّذِي زَخَرَ فِي شَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْأَثَرِ» لَهُ (ج١ ص٢٢٧)، وَ«الْيَوَاقِيتَ وَالدُّرَرَ فِي شَرْحِ نُخْبَةِ ابْنِ حَجَرٍ» لِلْمُنَاوِيِّ (ج١ ص٢٣١)، وَ«قَوَاعِدَ التَّحْدِيثِ مِنْ فُنُونِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» لِلْقَاسِمِيِّ (ص٧٥)، وَ«شَرْحَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحَاتِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْمُلَّا عَلِيٍّ الْقَارِيِّ (ص١٥٥)، وَ«شَرْحَ الْمَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيَّةِ» لِابْنِ عُثَيْمِيْنَ (ص١١).

(٢) وَانْظُرْ: «الْوَسِيطَ فِي عُلُومِ وَمُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» لِأَبِي شُهْبَةَ (ص٢٦).

(٣) وَانْظُرْ: «نُزْهَةَ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٣٨)، وَ«شَرْحَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحَاتِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْمُلَّا عَلِيٍّ الْقَارِيِّ (ص١٣٧)، وَ«قَفْوَ الْأَثَرِ فِي صَفْوَةِ عُلُومِ الْأَثَرِ» لِابْنِ الْحَنْبَلِيِّ (ص٣٥).

سَادِسًا: فَضْلُهُ:

عِلْمُ الْحَدِيثِ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ وَأَجَلِّهَا.(١)

سَابِعًا: اسْمُهُ:

عِلْمُ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ، وَيُسَمَّىٰ كَذَلِكَ: بِعِلْمِ الْحَدِيثِ دِرَايَةً، وَقَوَاعِدِ الْحَدِيثِ، وَأُصُولِ الْحَدِيثِ، وَمُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

ثَامِنًا: حُكْمُهُ:

فَرْضُ كِفَايَةٍ إِذَا قَامَ بِهِ الْبَعْضُ سَقَطَ عَنِ الْبَقِيَّةِ، فَإِنْ فَرَّطَتْ فِيهِ الْأُمَّةُ كُلُّهَا أَثِمَتْ.

تَاسِعًا: مَسَائِلُهُ:

قَضَايَاهُ الَّتِي تُذْكَرُ فِيهِ: كَقَوْلِهِمْ: الصَّحِيحُ: مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ بِنَقْلِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ عَنْ مِثْلِهِ إِلَىٰ مُنْتَهَاهُ مِنْ غَيْرِ شُذُوذٍ وَلَا عِلَّةٍ.(٢)

---

(١) وَانْظُرْ: «الْإِلْمَاعَ فِي ضَبْطِ الرِّوَايَةِ وَتَقْيِيدِ السَّمَاعِ» لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (ص٩٧)، وَ«التَّقْرِيبَ وَالتَّيْسِيرَ لِمَعْرِفَةِ سُنَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ» لِلنَّوَوِيِّ (ص٢٣)، وَ«إِرْشَادَ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ إِلَىٰ مَعْرِفَةِ سُنَنِ خَيْرِ الْخَلَائِقِ» لَهُ (ص٤٣)، وَ«الْمُخْتَصَرَ فِي أُصُولِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ النَّفِيسِ (ص٥٧٧)، وَ«أَقْصَىٰ الْأَمَلِ وَالسُّولِ فِي عِلْمِ حَدِيثِ الرَّسُولِ» لِلْخُوبِيِّ (ص٦١)، وَ«الْمَنْهَلَ الرَّوِيَّ فِي مُخْتَصَرِ عُلُومِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ» لِابْنِ جَمَاعَةَ الْكِنَانِيِّ (ص٢٧)، وَ«تَدْرِيبَ الرَّاوِي فِي شَرْحِ تَقْرِيبِ النَّوَاوِي» لِلسُّيُوطِيِّ (ج١ ص٢٣)، وَ«الْمُقْنِعَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْمُلَقِّنِ (ج١ ص٣٧)، وَ«الْخُلَاصَةَ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ» لِلطِّيبِيِّ (ص٢٧)، وَ«أَدَبَ الإِمْلَاءِ وَالِاسْتِمْلَاءِ» لِلسَّمْعَانِيِّ (ص٣)، وَ«الْمُخْتَصَرَ فِي عِلْمِ الْأَثَرِ» لِلْكَافِيَجِيِّ (ص١١١)، وَ«تَوْضِيحَ الْأَفْكَارِ لِمَعَانِي تَنْقِيحِ الْأَنْظَارِ» لِلصَّنْعَانِيِّ (ج١ ص١٣).

(٢) انْظُرْ: «شَرْحَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحَاتِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْمُلَّا عَلِيٍّ الْقَارِيِّ (ص١٥٥)، وَ«الْيَوَاقِيتَ وَالدُّرَرَ فِي شَرْحِ نُخْبَةِ ابْنِ حَجَرٍ» لِلْمُنَاوِيِّ (ج١ ص٢٣١).

عَاشِرًا: نِسْبَتُهُ:

مُبَايِنٌ لِلْعُلُومِ الْأُخْرَىٰ تَمَامًا؛ لِأَنَّ لَهُ قَوَاعِدَهُ وَأُصُولَهُ الْخَاصَّةَ بِهِ، فَهُوَ مُبَايِنٌ لِلْعُلُومِ الْأُخْرَىٰ وَمُخَالِفٌ لَهَا، فَمَسَائِلُهُ غَيْرُ مَسَائِلِ أُصُولِ الْفِقْهِ، وَغَيْرِ مَسَائِلِ الْفِقْهِ، وَغَيْرِ مَسَائِلِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	أَوَّلًا: حَدُّهُ	٥
٢)	ثَانِيًا: مَوْضُوعُهُ	٥
٣)	ثَالِثًا: ثَمَرَتُهُ	٦
٤)	رَابِعًا: اسْتِمْدَادُهُ	٦
٥)	خَامِسًا: وَاضِعُهُ	٦
٦)	سَادِسًا: فَضْلُهُ	٧
٧)	سَابِعًا: اسْمُهُ	٧
٨)	ثَامِنًا: حُكْمُهُ	٧
٩)	تَاسِعًا: مَسَائِلُهُ	٧
١٠)	عَاشِرًا: نِسْبَتُهُ	٨